

# ٦

## إشتراطات وضوابط محلات الإنترنت





## المحتويات

١٨٢	أولاً: اشتراطات الموقع
١٨٢	أ- الأماكن التي توفر نقاط الاتصال بالإنترنت كخدمة أساسية
١٨٢	ب- الأماكن التي توفر نقاط الاتصال بالإنترنت كخدمة إضافية
١٨٣	ثانياً : الاشتراطات الكهربائية والميكانيكية
١٨٣	ثالثاً : الاشتراطات العامة
١٨٤	رابعاً : إجراءات الترخيص
١٨٥	خامساً: الاشتراطات الخاصة بخدمات الإنترنت
١٨٥	أ- الاشتراطات الفنية
١٨٥	ب- اشتراطات التشغيل
١٨٧	سادساً : معالجة المخالفات
١٨٨	ملحق رقم (١)
١٨٨	قرار مجلس الوزراء رقم ١٦٣ في ٢٤/١٠/١٧٤١هـ
١٩١	ملحق رقم (٢)
١٩١	نموذج رقم (١) تقرير عن المحل
١٩٣	نموذج رقم (٢) استمارة طلب تقديم الخدمة
١٩٦	نموذج رقم (٣) رخصة التشغيل

## الإشتراطات البلدية للمحلات التي تقدم خدمات الاتصال بالإنترنت

### أولاً : اشتراطات الموقع

- أ - الأماكن التي توفر نقاط الاتصال بالإنترنت كخدمة أساسية (مقاهي الإنترنت)
  ١. أن يكون الموقع على شارع تجاري أو ضمن مجمع تجاري أو ملائم لاستعمالات الأراضي في المخطط المعتمد .
  ٢. أن يكون المحل من دور واحد فقط .
  ٣. أن يكون في الدور الأرضي ويستثنى من ذلك المقاهي الواقعة في المجمعات التجارية متعددة الأدوار.
  ٤. تحدد المساحة بما يتناسب مع عدد الأجهزة والخدمات المساندة على أن لا تقل هذه المساحة عن (٢٥٠) خمسون متراً مربعاً .
  ٥. تصمم عناصر المحل الداخلية بطريقة مناسبة بحيث يتوفر أماكن كافية للاستقبال وللجلوس ، وأماكن لأجهزة الحاسب الآلي لاستخدام الإنترنت يراعى فيها الخصوصية لكل جهاز على ألا تكون غرف مستقلة أو كبائن خاصة وبما يمكن الجهات الرقابية من المرور ومتابعتها عن بعد ، مع توفير خدمات تقديم المأكولات الخفيفة والمشروبات ، ودورات مياه عامه تتناسب مع حجم المشروع ومستودع صغير .
  ٦. أن تكون الخدمات وأجهزة الطباعة في مكان مستقل وتحت الإشراف المباشر للموظف المسئول في المحل.
  ٧. يصمم القسم الخاص بالنساء بحيث يكون معزولاً تماماً عن القسم الخاص بالرجال.
  ٨. توفر مواقف كافية للسيارات .
  ٩. توفير متطلبات السلامة العامة في المحل بالتنسيق مع الدفاع المدني .
  ١٠. مراعاة المتطلبات الخاصة بالمعوقين في أماكن الجلوس والمدخل والمخرج والممرات ودورات المياه وفق ما ورد بالاشتراطات الصادرة عن وكالة الوزارة للشؤون الفنية .
  ١١. أن تكون الإضاءة في هذه المحلات كافية لملاحظة ما فيه من داخل المحل وخارجه .
  ١٢. أن تكون الواجهة الأمامية زجاجية شفافة .
  ١٣. توفير العوازل الصوتية والحرارية .
- ب - الأماكن التي توفر نقاط الاتصال بالإنترنت كخدمة إضافية (المكتبات ، المقاهي ، المنتزهات، .....)
١. أن يكون الموقع على شارع تجاري أو ضمن مجمع تجاري .
٢. أن يكون موقع تقديم خدمة الاتصال بالإنترنت في الدور الأرضي ويستثنى من ذلك الأماكن الواقعة في المجمعات التجارية متعددة الأدوار .
٣. تحدد المساحة بما يتناسب مع عدد الأجهزة والخدمات المساندة على أن لا يقل عدد الأجهزة عن ثلاثة وأن لا تزيد المساحة المخصصة لها عن ١٠% من المساحة الإجمالية للموقع .
٤. تنظم أماكن أجهزة الحاسب الآلي لاستخدام الإنترنت بحيث يراعى فيها الخصوصية لكل جهاز على

- ألا تكون غرف مستقلة أو كبائن خاصة وبما يمكن الجهات الرقابية من المرور ومتابعتها عن بعد .
٥. أن يكون جهاز التحكم (لخادم) وأجهزة الطباعة في مكان مستقل وتحت الإشراف المباشر للمشرف المسئول عن هذه الخدمة في المحل .
٦. يصمم القسم الخاص بالنساء بحيث يكون معزولاً تماماً عن القسم الخاص بالرجال .
٧. أن تكون الواجهة الأمامية زجاجية شفافة .
٨. توفير العوازل الصوتية والحرارية .

### ثانياً : الاشتراطات الكهربائية والميكانيكية

١. أن تكون كافة التمديدات الكهربائية وتمديدات الحاسب (الوصلات) معزولة وداخل مجاري تمديدات أو مواسي مثل الـ " بي في سي " P.V.C .
٢. أن تكون مأخذ التيار الكهربائي والمفاتيح ولوحات التوزيع والتوصيلات الكهربائية من الأنواع المعتمدة والمأمونة الاستخدام ومطابقة للمواصفات العالمية وتكون التمديدات والتوصيلات الكهربائية مخفية .
٣. توفير العدد المناسب من قواطع التيار الكهربائي مع توفير الحماية ضد الأحمال الزائدة .
٤. تأريض كافة التمديدات الكهربائية .
٥. أن تكون الإضاءة كافية وذات شدة إضاءة مناسبة .
٦. أن تكون مقاطع الموصلات مناسبة لشدة التيار المار بها .
٧. عدم إجراء أي تمديدات أو تركيبات مؤقتة .
٨. تجهيز المحل بوحدة إنارة للطوارئ وشبكة للكشف والإنذار عن الحريق .
٩. أن تكون أنظمة التبريد والتدفئة والتهوية وفقاً للمواصفات القياسية المعتمدة .
١٠. لا يسمح باستخدام المكيفات الصحراوية في المناطق التي تزيد نسبة الرطوبة بها عن ٥٠% ، ويراعى أن تكون التمديدات الخاصة بالمياه غير ظاهرة .
١١. تركيب مراوح تهوية لتجديد الهواء داخل الفراغات وأماكن تحضير الأغذية وفي دورات المياه .
١٢. فحص جميع التوصيلات والتركيبات الكهربائية بصفة دورية للتأكد من سلامتها وجاهزيتها للاستخدام مع تخصيص سجل تدون فيه الصيانة الدورية للأجهزة .

### ثالثاً : الاشتراطات العامة

١. حصول المحلات التي تقدم خدمات الاتصال بالإنترنت على ترخيص بالتشغيل .
٢. الالتزام بما تصدره وحدة خدمات الإنترنت بمدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية ، أو اللجنة الدائمة المشكلة بقرار مجلس الوزراء رقم ١٦٣ في ٢٤/١٠/١٧هـ من لوائح وأنظمة وتعليمات لاحقة .
٣. حصول جميع العاملين بالمقهى على الشهادات الصحية والرخص المهنية من البلدية المعنية مع تطبيق لائحة الاشتراطات الصحية الواجب توافرها في المطاعم والمطابخ والمقاصف ومحلات

- الوجبات السريعة وما في حكمها الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٥٤٧١/٥/٥٠/١١ في ١٠/١١/١٤١٣هـ وما استجد عليها من تعليمات .
٤. أن يكون المسئول عن المحل سعودي ومتواجد طوال فترة التشغيل ، وتكون الأفضلية للفنيين والعماله الأخرى للسعوديين .
٥. أن تقوم البلديات والهيئات والشرطة بمراقبة هذه المحلات كل في مجال اختصاصه لمنع وجود ظواهر تخالف التعليمات ولاجتناب ما له سمة بأمر محرمة في الإسلام أو يتميز به غير المسلمين.
٦. تكون ساعات الدوام مماثلة للتوقيت المعمول به في المحلات التجارية الأخرى ، وفي حالة الرغبة بتمديد ساعات العمل فيلزم التنسيق مع الأمن العام لأخذ موافقته على ذلك .
٧. لا يسمح بأماكن خاصة بالعوائل .
٨. تعطى الأماكن الحالية التي تقدم خدمة الإنترنت كخدمة أساسية أو إضافية فترة كافية لا تتجاوز سنة من صدور هذه التعليمات لتصحيح أوضاعها وفقاً لهذه الضوابط ويغلق المخالف منها بعد إنذار أصحابها حسب الأنظمة والتعليمات .

#### رابعاً : إجراءات الترخيص

- ١) يتقدم طالب توفير خدمات الاتصال بالإنترنت إلى البلدية مصطحباً معه المستندات التالية:
١. تعبئة الاستمارة الخاصة بطلب تشغيل أو تجديد رخصة توفير نقاط اتصال بخدمة الإنترنت (وفق النموذج المرفق) والتي توضح التعليمات المطلوب التمشي بها للاتصال بالإنترنت .
٢. صورة من الاشتراك مع مقدمي خدمة الإنترنت المعتمدين لدى مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية.
٣. صورة من صك الملكية للموقع أو صورة عقد إيجار المحل .
٤. صورة من البطاقة الشخصية لصاحب المحل .
٥. مخطط ابتدائي يوضح الموقع العام والتقسيمات الداخلية للمحل (يشمل الإضاءة الطبيعية والصناعية ، التهوية ، التكييف ، التمديدات الكهربائية ، توزيع أماكن الجلوس والحاسبات وغيرها من الخدمات) وتكون مستوفية لجميع المتطلبات الفنية الواردة بهذا الكتيب بمقياس رسم مناسب .
- ٢) يقوم المراقب المسئول بإعداد تقرير عن المحل المطلوب الترخيص له (وفق النموذج المرفق) ، ومن ثم تقوم البلدية بدراسة الطلب ومراجعة التصميم الداخلي لهذه المحلات والتأكد من اجتنابها ما له سمة بأمر محرمة في الإسلام أو يتميز به غير المسلمين .
- ٣) بعد التأكد من تحقيق الموقع لكافة المتطلبات يتم التنسيق مع هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فيما يتعلق بالمحلات المخصصة للنساء .
- ٤) بعد أخذ موافقة الجهات المعنية يقوم صاحب المحل باستكمال أي ملاحظات وإعداد المخطط النهائي للموقع .
- ٥) تقوم البلدية باستيفاء الرسوم البلدية اللازمة وفق الأنظمة والتعليمات وإصدار الترخيص اللازم بالتشغيل (وفق النموذج المرفق) وتزويد كل من الشرطة أو المحافظة وهيئة الأمر بالمعروف

والنهي عن المنكر بصورة منه .

٦ ( يتم تجديد رخصة التشغيل كل سنتان بعد أن تقوم البلدية بالتأكد من الوضع التشغيلي والالتزام بالاشتراطات الموضحة في هذا الكتيب ، وتزود الجهات المعنية بصورة من الرخصة بعد تجديدها .

#### خامساً : الاشتراطات الخاصة بخدمات الإنترنت

تمت صياغة هذه الاشتراطات استناداً على قرار مجلس الوزراء الموقر رقم (١٦٣) وتاريخ ١٠/٢٤/١٤١٧هـ (المرفق ضمن الملحق رقم ١) وما صدر عن لجنة الإنترنت الدائمة بوزارة الداخلية ووحدة خدمة الإنترنت بمدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية .

##### أ - الاشتراطات الفنية

١. أن يكون الاتصال بالإنترنت مقتصرًا فقط عن طريق مقدمي الخدمة المعتمدين لدى مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية ، وعدم استخدام الأطباق الفضائية وغيرها من الأجهزة اللاسلكية في الاتصال بالإنترنت إلا بتصريح من الجهات المختصة ، مع إرفاق صورة من شهادة الترخيص (سارية المفعول) بذلك .

٢. تحديد عدد حسابات الاشتراك أو الدائرة/الدوائر المؤجرة بما يتناسب وعدد نقاط الاتصال على أن لا تزيد عن نسبة (حساب اشتراك + خط هاتف) لكل خمس نقاط اتصال (١-٥) أو ما يعادل ذلك من دائرة/دوائر مؤجرة .

٣. استخدام حاسبات (شخصية أو خادمة PCs Servers) وشبكات ذات جودة عالية وتطبيقات حديثة وأصلية .

٤. توفير برامج كشف ومكافحة الفيروسات .

٥. أن تكون طباعة أي معلومات أو تطبيقات مركزية وتحت إشراف المسئول بالمحل .

٦. إخلاء نقاط الاتصال من سواقات الأشرطة والأقراص الممغنطة (CD & Floppy D.) وما شابهها أو تأمين أقفال لها عند الرغبة في استخدامها وتحت إشراف المسئول بالمحل .

٧. تأمين أشرطة وأقراص ممغنطة للبيع لحاجة المستخدمين مع التأكد من عدم نسخ النصوص أو الصور المخلة بالأداب والمنافية للدين أو المسيئة لأنظمة المملكة أو الفيروسات وبرامج الاختراقات.

##### ب - اشتراطات التشغيل

١. إعداد سجل يدوي أو إلكتروني لتسجيل المستخدمين وأرقام هوياتهم وأوقات الاستخدام

٢. حفظ المعلومات المتعلقة بالمستخدمين لمدة ستة أشهر وتقديمها للجهات المختصة عند الحاجة .

٣. عدم السماح لاستخدام هذه النقاط لمن تقل أعمارهم عن ١٨ عام ويستثنى من ذلك من برفقة أولياء أمورهم ، على أن يتحمل أولياء الأمور المسؤولية الكاملة عن سوء الاستخدام .

٤. الامتناع عن الوصول أو محاولة الوصول إلى أي من أنظمة الحاسبات الآلية الموصولة بشبكة (الإنترنت) أو إلى أي معلومات خاصة أو مصادر معلومات دون الحصول على موافقة المالكين أو من يتمتعون بحقوق الملكية لتلك الأنظمة أو المعلومات أو المصادر .

٥. الامتناع عن استخدام الشبكة لأغراض غير مشروعة - ومن ذلك على سبيل المثال لا الحصر الرذيلة والقمار - أو القيام بأية نشاطات تخالف القيم الاجتماعية والثقافية والسياسية والإعلامية والاقتصادية والدينية للمملكة العربية السعودية .
٦. الامتناع عن الإخلال بأي من حقوق النشر/ التأليف أو حقوق الملكية الفكرية لأية معلومات أو مصادر.
٧. الامتناع عن استخدام الشبكة بما يسبب الإزعاج أو التهديد أو نشر الإشاعات لأي شخص أو جهة أيا كانت .
٨. الامتناع عن إرسال أو استقبال معلومات مشفرة إلا بعد الحصول على التراخيص اللازمة من إدارة الشبكة المعنية .
٩. الامتناع عن الدخول إلى حسابات الغير أو محاولة استخدامها بدون تصريح .
١٠. الامتناع عن إشراك الغير في حسابات الاستخدام أو إطلاعها على الرقم السري للمستخدم .
١١. الالتزام باحترام الأنظمة الداخلية للشبكات المحلية و الدولية عند النفاذ إليها .
١٢. الامتناع عن تعريض الشبكة الداخلية للخطر بفتح ثغرات أمنية عليها .
١٣. الامتناع عن الاستخدام المكثف للشبكة بما يشغلها دوماً ويمنع الآخرين من الاستفادة من خدماتها.
١٤. الالتزام بما تصدره وحدة خدمات الإنترنت بمدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية من ضوابط وسياسات لاستخدام الشبكة .
١٥. إرشاد المستخدمين لنقاط الاتصال بضرورة حسن استخدامها بما يتماشى مع تعاليم الدين الإسلامي الحنيف والأنظمة الوطنية والبعد عن ما يخالفها ومنها ما يلي :
  - أ ( كل ما يخالف أصلاً وشرعاً أو يمس قداسة الإسلام وشريعته أو يخدش الآداب العامة .
  - ب ( كل ما يتنافى أمن الدولة ونظامها .
  - ج ( الدعوة إلى المبادئ الهدامة أو زعزعة الطمأنينة العامة أو بث التفرقة بين المواطنين
  - د ( كل ما من شأنه تحبيذ الإجرام أو الدعوة إليه أو حض الاعتداء على الغير بأي صورة من الصور.
  - هـ ( كل ما يتضمن القدح أو التشهير بالأفراد .
  - ح ( احترام خصوصية المعلومات المنقولة عبر الإنترنت من خلال وحدة خدمة الإنترنت بمدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية والتي تتم كنتيجة لتعامل أطراف داخل وخارج المملكة .
  - ط ( احترام حقوق النشر والبراءة الفكرية المحلية والدولية وأخذ الموافقة من الجهة الناشرة في حالة رغبة التصفح أو النسخ إذا كان مطلوباً .
  - ك ( عدم استخدام البريد الإلكتروني لتبادل أي معلومات (إرسال ، أو طلب إرسال) تتعارض مع الدين الحنيف والأنظمة الوطنية .
١٦. إطلاع المستخدمين على الجزاءات المنصوص عليها في لائحة الاختراقات وجزائها التفصيلية عند صدورهم وتبنيهم إلى ما تشتمل عليه من غرامات وسجن .
١٧. المحافظة على سرية المعلومات المتعلقة باشتراك هذه الأماكن لدى مقدمي الخدمة وبالذات كلمات المرور مع الحرص على تغييرها بصفة منتظمة .

١٨. يتحمل المشرف على تقديم الخدمة في المحل المسئولية الكاملة عن سوء الاستخدام في حالة إخفاقه التعريف بمن قام بذلك من قبل مستخدمي نقاط الاتصال لديه .

### سادساً : معالجة المخالفات

١. في حالة وجود مخالفات خاصة باستخدامات الإنترنت تطبق العقوبات الواردة في نظام استخدام الأجهزة اللاسلكية ، ولائحة الاختراقات وجزائها التفصيلية عند صدورها وما يصدر عن كل من مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية ولجنة الإنترنت الدائمة المشكلة بقرار مجلس الوزراء رقم ١٦٣ في ٢٤/١٠/١٤٠٧هـ من تعليمات حول استخدامات الإنترنت في المملكة .
٢. في حالة وجود مخالفات بلدية تطبق لائحة الغرامات والجزاءات عن المخالفات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ٢٥ في ٢٩/٢/١٤٠٩هـ وأية أنظمة وتعليمات تصدر من وزارة الشؤون البلدية والقروية لهذا الموضوع ، ويحق للبلدية إلغاء الترخيص بالتنشغيل في حالة عدم الالتزام بهذه الاشتراطات بعد إنذار صاحبه واتخاذ الإجراءات النظامية حياله.

**ملحق رقم (١)****قرار مجلس الوزراء رقم (١٦٣) وتاريخ ٢٤/١٠/١٤١٧هـ****إن مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من ديوان رئاسة مجلس الوزراء برقم ٨/٢٢١ وتاريخ ٣/١٦/١٤١٧هـ المشتملة على خطاب معالي رئيس مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية رقم ٦٤٧٦٤/م/١٠ وتاريخ ٨/٢/١٧هـ المرفق به محضر اللجنة المشكلة بناء على الأمر الكريم رقم ٧/ب/١٠٩٩١ وتاريخ ٢٠/٧/١٦هـ المعطوف على برقية صاحب السمو الملكي وزير الداخلية رقم ١/٦٦٩/س وتاريخ ١٤/٥/١٦هـ بشأن نظام نقل المعلومات السريع المعروف باسم (شبكة الإنترنت العالمية) : والقاضي بتشكيل لجنة برئاسة معالي رئيس مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية وعضوية ممثلين لكل من وزارة الدفاع والطيران ووزارة الداخلية ورئاسة الاستخبارات العامة ووزارة الإعلام ووزارة البرق والبريد والهاتف لإعداد دراسة عن نظام (الإنترنت) من كافة جوانبه ورفع ما يتم التوصل إليه في هذا الصدد .

كما اشتملت المعاملة على برقية صاحب السمو الملكي وزير الداخلية رقم ٤٤/٩٠٠/١٦٩/س وتاريخ ٢٤/٢/١٧هـ ، وخطاب معالي وزير الإعلام رقم م/٣١٢/س/٨ وتاريخ ١٣/٦/١٤١٦هـ ، ونسخة من برقية معالي وزير البرق والبريد والهاتف رقم ٥٠٠/س وتاريخ ٧/٦/١٤١٦هـ حول الموضوع .

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة رقم ٣١٢ وتاريخ ١٢/٧/١٤١٧هـ .

يقرر ما يلي :

**أولاً :**

الموافقة على إدخال خدمة نظام نقل المعلومات السريع المعروف باسم (شبكة الإنترنت العالمية) إلى المملكة حسب الضوابط التالية :

١ - تقوم وزارة البرق والبريد والهاتف بتوفير وسائل الاتصال الخارجي المناسب للارتباط بشبكة (الإنترنت) العالمية .

٢ - تقوم مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية بالتنسيق مع وزارة البرق والبريد والهاتف بإنشاء وحدة تدعى (وحدة خدمات الإنترنت) للإشراف على نقطة الارتباط بشبكة (الإنترنت) وتوفير الأجهزة والبرامج اللازمة لذلك ويقوم بتشغيل الوحدة (كادر) وطني ، ويتفق على التمويل بين وزارة المالية والاقتصاد الوطني ورئيس مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية . وتكون مهام الوحدة كالتالي :

أ - التنسيق مع الجهات الحكومية ذات العلاقة فيما يتعلق بإدارة الشبكة الوطنية .

ب - إعداد المواصفات القياسية للأجهزة والبرامج الخاصة بالشبكة .

ج - المساهمة في التوعية في مجال (الإنترنت) وذلك من خلال محاضرات عامة ودورات تخصصية للفنيين العاملين في مجال (الإنترنت) .

د - إصدار الضوابط المنظمة لاستخدام شبكة (الإنترنت) والاشتراك فيها .

- ٢ - تلتزم الشركات المقدمة للخدمات والأطراف المستخدمة للشبكة بما يلي :
- أ ( الامتناع عن الوصول أو محاولة الوصول إلى أي من أنظمة الحاسبات الآلية الموصولة بشبكة (الإنترنت) أو إلى أي معلومات خاصة أو مصادر معلومات دون الحصول على موافقة المالكين أو من يتمتعون بحقوق الملكية لتلك الأنظمة أو المعلومات أو المصادر .
- ب ( الامتناع عن استخدام الشبكة لأغراض غير مشروعة - ومن ذلك على سبيل المثال لا الحصر الرذيلة والقمار - أو القيام بأية نشاطات تخالف القيم الاجتماعية و الثقافية والسياسية والإعلامية والاقتصادية والدينية للمملكة العربية السعودية .
- ج ( الامتناع عن الإخلال بأي من حقوق النشر/ التآليف أو حقوق الملكية الفكرية لأية معلومات أو مصادر.
- د ( الامتناع عن استخدام الشبكة بما يسبب الإزعاج أو التهديد أو نشر الإشاعات لأي شخص أو جهة أيا كانت .
- هـ ( الامتناع عن إرسال أو استقبال معلومات مشفرة إلا بعد الحصول على التراخيص اللازمة من إدارة الشبكة المعنية .
- و ( الامتناع عن الدخول إلى حسابات الغير أو محاولة استخدامها بدون تصريح .
- ز ( الامتناع عن إشراك الغير في حسابات الاستخدام أو إطلاعه على الرقم السري للمستخدم .
- ح ( الالتزام باحترام الأنظمة الداخلية للشبكات المحلية والدولية عند النفاذ إليها .
- ط ( الامتناع عن تعريض الشبكة الداخلية للخطر بفتح ثغرات أمنية عليها .
- ي ( الامتناع عن الاستخدام المكثف للشبكة بما يشغلها دوماً ويمنع الآخرين من الاستفادة من خدماتها.
- ك ( الالتزام بما تصدره وحدة خدمات (الإنترنت) في مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية من ضوابط وسياسات لاستخدام الشبكة .
- ٤ - يتم تكوين لجنة دائمة برئاسة وزارة الداخلية وعضوية ممثلين من كل من :
- وزارة الدفاع والطيران .
  - رئاسة الاستخبارات العامة .
  - وزارة المالية والاقتصاد الوطني .
  - وزارة الإعلام .
  - وزارة البرق والبريد والهاتف .
  - وزارة التجارة .
  - وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد .
  - وزارة التخطيط .
  - وزارة التعليم العالي .
  - وزارة المعارف .
  - مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية .
- وذلك لمناقشة ما يتعلق بمجال ضبط واستخدام (الإنترنت) والتنسيق فيما يخص الجهات التي يراد

حجبها ، ولها على الأخص ما يلي :

- أ ( الضبط الأمني فيما يتعلق بالمعلومات الواردة أو الصادرة عبر الخط الخارجي لـ (الإنترنت) والتي تتناهى مع الدين الحنيف والأنظمة الوطنية .
- ب ( التنسيق مع الجهات المستفيدة من الخدمة فيما يتعلق بإدارة وأمن الشبكة الوطنية .
- ٥ - تتولى مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية توفير خدمة (الإنترنت) للجهات الأكاديمية والبحثية الحكومية .
- ٦ - تقوم المدينة بعمل الآتي :
- أ ( تقديم الاستشارات الفنية لكافة الجهات الحكومية .
- ب ( تطوير الشبكة الخليجية لتكون قادرة على توفير خدمة (الإنترنت) داخل المملكة .
- ثانياً : حصر اتصال جميع من يرغب الاشتراك في المملكة العربية السعودية في شبكة (الإنترنت) عن طريق وحدة خدمة (الإنترنت) المشار إليها في الفقرة (٢) من البند (أولاً) أعلاه .
- ثالثاً : ١ - تقوم مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية بالتنسيق مع وزارة البرق والبريد والهاتف ووزارة التجارة لوضع قواعد لتأهيل الشركات والمؤسسات الوطنية لتقديم خدمة شبكة (الإنترنت) والمنافسة بينها .
- ٢ - تقوم مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية من خلال منافسة مفتوحة بدعوة الشركات والمؤسسات الوطنية المؤهلة لاختيار مجموعة منها للقيام بتوفير هذه الخدمة في مختلف مناطق المملكة .
- نائب رئيس مجلس الوزراء

**ملحق رقم (٢)**

نموذج رقم (١) تقرير عن المحل

نموذج رقم (٢) استمارة طلب تقديم الخدمة

نموذج رقم (٣) رخصة التشغيل

**نموذج رقم (١)****تقرير عن المحل**

المملكة العربية السعودية

وزارة الشؤون البلدية والقروية

رقم التقرير : ..... التاريخ : / / ١٤٢٢هـ

الجهة : .....

تقرير عن: المحلات التي تقدم خدمات الاتصال بالإنترنت

نوع الخدمة : .....

 خدمة إنترنت أساسية (مقهى إنترنت) خدمة إنترنت إضافية

النشاط الأساسي : .....

اسم طالب الترخيص : .....

الاسم التجاري للمحل : .....

الحي : .....

الشارع : .....

العنوان : .....

رقم (الرخصة/استمارة طلب الرخصة) : ..... تاريخها : / / ١٤هـ

الغرض من التقرير :

 كشف دوري  إصدار رخصة  تجديد رخصة  تعديل نشاط متابعة تقرير سابق رقم : ..... وتاريخ : / / ١٤هـ

ملاحظات	نتيجة الكشف		البيان	م
	غير مطابق	مطابق		
			اشتراطات الموقع	١
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	بالدور الأرضي أو ضمن مجمع تجاري	١/١
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	مساحة الموقع : ..... م٢	٢/١
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	مواقف السيارات	٣/١
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	القسم النسائي معزول عن القسم الرجالي	٤/١
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	الواجهات زجاجية شفافة	٥/١
			تجهيزات المحل	٢
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	عدد الأجهزة :	١/٢
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	التمديدات الكهربائية وتمديدات الحاسبات معزولة ومخفضة	٢/٢
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	الإضاءة كافية وذات شدة مناسبة	٣/٢
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	موقع الجهاز الرئيسي والطباعة مركزي	٤/٢
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	أماكن أجهزة الحاسب الآلي	٥/٢
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	التجهيزات الخاصة بأماكن تحضير المشروبات والمأكولات	٦/٢
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	دورات المياه	٧/٢
	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	أماكن الجلوس	٨/٢
<p>الرأي : <input type="checkbox"/> يمنح الترخيص <input type="checkbox"/> لا يمنح الترخيص للأسباب التالية:</p> <p>.....</p> <p>.....</p>				
التاريخ : .....	التوقيع : .....	اسم معد التقرير : .....		

## نموذج رقم (٢)

### استمارة طلب تقديم الخدمة

المملكة العربية السعودية

وزارة الشؤون البلدية والقروية

الجهة: .....

### استمارة طلب تقديم

### خدمات الاتصال بالإنترنت

اسم المالك/المستأجر/متعهد التشغيل: .....

رقم البطاقة: .....

الاسم التجاري للمحل: .....

العنوان: ..... الحي: .....

الشارع: ..... رقم الموقع: .....

المدينة: ..... المنطقة: .....

رقم الهاتف: ..... رقم الفاكس: .....

البريد الإلكتروني: ..... ص.ب. ....

المدينة: ..... الرمز البريدي: .....

نوع الخدمة:

خدمة إنترنت أساسية (مقهى إنترنت)

خدمة إنترنت إضافية

النشاط الأساسي: .....

## الاشتراطات الخاصة بالارتباط وتشغيل خدمات الإنترنت

١. عدم الارتباط بخدمات الإنترنت إلا عن طريق مقدمي الخدمة المعتمدين لدى وحدة خدمات الإنترنت بمدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية .
  ٢. عدم استخدام الإطباق الفضائية وغيرها من الأجهزة اللاسلكية للاتصال بالإنترنت .
  ٣. الامتناع عن الوصول أو محاولة الوصول إلى أي من أنظمة الحاسبات الآلية الموصولة بشبكة (الإنترنت) أو إلى أي معلومات خاصة أو مصادر معلومات دون الحصول على موافقة المالكين أو من يتمتعون بحقوق الملكية لتلك الأنظمة أو المعلومات أو المصادر .
  ٤. الامتناع عن استخدام الشبكة لأغراض غير مشروعة - ومن ذلك على سبيل المثال لا الحصر الرذيلة والقمار - أو القيام بأية نشاطات تخالف القيم الاجتماعية والثقافية والسياسية والإعلامية والاقتصادية والدينية للمملكة العربية السعودية .
  ٥. الامتناع عن الإخلال بأي من حقوق النشر/ التآليف أو حقوق الملكية الفكرية لأية معلومات أو مصادر .
  ٦. الامتناع عن استخدام الشبكة بما يسبب الإزعاج أو التهديد أو نشر الإشاعات لأي شخص أو جهة أيا كانت .
  ٧. الامتناع عن إرسال أو استقبال معلومات مشفرة إلا بعد الحصول على التراخيص اللازمة من إدارة الشبكة المعنية .
  ٨. الامتناع عن الدخول إلى حسابات الغير أو محاولة استخدامها بدون تصريح .
  ٩. الامتناع عن إشراك الغير في حسابات الاستخدام أو إطلاعه على الرقم السري للمستخدم .
  ١٠. الالتزام باحترام الأنظمة الداخلية للشبكات المحلية و الدولية عند النفاذ إليها .
  ١١. الامتناع عن تعريض الشبكة الداخلية للخطر بفتح ثغرات أمنية عليها .
  ١٢. الامتناع عن الاستخدام المكثف للشبكة بما يشغلها دوماً ويمنع الآخرين من الاستفادة من خدماتها .
  ١٣. الالتزام بما تصدره وحدة الإنترنت بمدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية أو اللجنة الدائمة المشكلة بقرار مجلس الوزراء رقم ١٦٣ في ٢٤/١٠/١٤١٧ هـ أو الجهات الرسمية الأخرى من ضوابط وسياسات لاستخدام شبكة الإنترنت .
- تم الإطلاع على الاشتراطات الموضحة أعلاه ، وكذلك الاشتراطات البلدية لتوفير نقاط الاتصال بالإنترنت للالتزام بها ، وعلى ذلك جرى التوقيع .
- الاسم : .....التاريخ : / / ١٤٠٠ هـ التوقيع : .....الختم (إن وجد)





٥. عدم الالتزام بالتعليمات والأنظمة سوف يعرض صاحب الرخصة للغرامات والجزاءات التي تنص عليها الأنظمة وللأمانة/البلدية/المجمع القروي الحق في اتخاذ كافة الإجراءات النظامية وتوقيع الجزاءات المناسبة لأي مخالفة .
٦. لمراقبي ومختصي البلدية الحق في الكشف على المحل والمواد والتجهيزات ، ويجب تسهيل مهمتهم والتقييد بتعليماتهم .
٧. يجب الحصول على الشهادات الصحية اللازمة للعماله التي لها علاقة بالصحة العامة ، وأن يكون العاملون بالمحل من غير السعوديين تحت كفالة صاحبه .
٨. تعتبر الرخصة المستند الرسمي لفتح المحل ومزاولة النشاط ، ويجب على صاحبها المحافظة عليها وحمايتها من التلف أو فقدان ، ويجب تعليق الرخصة في مكان بارز بالمحل بصفة مستمرة ليسهل الإطلاع عليها .
٩. يجب على صاحب المحل التقدم للبلدية لتجديد هذه الرخصة قبل نهايتها بشهر على الأقل .
١٠. يجب عدم استخدام أو اشغال الشوارع والأرصفة لأغراض المحل وعدم رمي المخلفات نهائياً أمام المحل والالتزام بوضعها في الأماكن المخصصة لها .
- أقر أنا الموقع أدناه بأنني اطلعت على التعليمات الموضحة أعلاه وملتزم بها التزاماً تاماً، وعليه جرى التوقيع .**

اسم صاحب الرخصة : .....

التوقيع : .....

